المحاضرة الخامسة: جمعية العلماء المسلمين 1931-1939.

مقدمة:

شهدت مرحلة العشرينات من القرن العشرين نهضة سياسية بالنسبة للجزائريين فبعد التطورات التي شهدها العالم عقب نهاية الحرب العالمية الأولى و بروز نخبة من الجزائريين من مختلف الاتجاهات من النواب، و المصلحين،و العمال المهاجرين بدأ الوعي السياسي يتبلور أكثر فأكثر بتأسيس أحزاب و تشكيلات سياسية متعددة الاتجاهات ومن بين هذه الأحزاب جمعية العلماء الجزائريين . (لكن جمعية العلماء المسلمين جمعية وليست حزب نقدم لها بأنها تختلف عن أحزاب الحركة الوطنية في محاولة مؤسسيها و روادها الابتعاد عن الخوض في القضايا السياسة والتركيز على الجانب الإصلاحي..)

1- ظروف تأسيس جمعية العلماء المسلمين

ظهرت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين في ظروف متميزة يمكن اختصارها فيما يلي:

- احتفال فرنسا بالذكرى المئوية للاحتلال، 1830-1930 و مارا فق هذا الاحتفال من افتخار بالقضاء على الشخصية الجزائرية، ومن استفزازات من طرف المعمرين خاصة.
- تجنيس كل المولودين بالجزائر من أبوين أجنبيين و إعطائهم إمتيازات معتبرة في الإدارة والخدمات.
- الاعتداء الصّارخ على الحريات الأساسية للمواطنين و التضييق على الصحافة الجزائرية و المدارس العربية و محاربة القضاء الإسلامي.
- بروز كتلة من النخبة المثقفة ثقافة فرنسية تدعو إلى إدماج الجزائر في فرنسا والذوبان في الحضارة الفرنسية.
- تشجيع الجاليات اليهودية للهيمنة على النشاطات الاقتصادية و منحها امتيازات خاصة بعد إعطائها الجنسية الفرنسية.في ظل هذه الظروف تأسّست جمعية العلماء المسلمين الجزائريين يوم 05 ماي 1931 بنادي الترقي بالعاصمة، وتشكّلت من أبرز العلماء الجزائريين في هذه الفترة منهم: عبد الحميد بن باديس، البشير الإبراهيمي، الطيب العقبي، العربي التبسي، مبارك الميلي، الامين العمودي.وترأس اللجنة التأسيسية السيد عمران إسماعيل، وتمّ تعين مجلس إداري من 13 عضو ورغم غياب الشيخ عبد الحميد بن باديس إلاّ أنه انتخب رئيسا للجمعية ، وأختير الشيخ البشير الإبراهيمي نائبا له، وتحصلت الجمعية على الاعتماد من طرف الإدارة الفرنسية نظرا لليونة برنامجها.

2- برنامجها

حدّدت جمعية العلماء برنامجها في قانونها الأساسي الذي تضمّن 24 فصلا تناول فيها الخطوط العريضة لعمل الجمعية، وتظهر أهداف الجمعية من خلال قانونها الأساسي ومن خلال نشاطات أعضائها و كتاباتهم. وفي مقدمة هذه الأهداف، المحافظة على الدين الإسلامي ومحاربة الخرافات والبدع و إحياء اللغة العربية وآدابها و تمجيد التاريخ الإسلامي وآثاره ،وقد شهد لها بهذا حتى المعارضين لأفكارها فالسيد

فرحات عباس أشار إلى أن أهداف الجمعية تمثلت " في تجديد الإسلام، والصراع ضد المرابطين أداة الاستعمار وتكوين إطارات الثقافة العربية".

وأوضح رئيس الجمعية أهدافها الرئيسية في مقال: دعوة جمعية العلماء المسلمين وأصولها.وأبدت الجمعية موافق واضحة في القضايا السياسية المطروحة فعارضت سياسة الإدماج التي كانت تطالب بها: فيدرالية المنتخبين الجزائريين، بزعامة الدكتور بن جلول وابن التهامي. وفرحات عباس وغيرهم، كما سجلت حضورها الفعال في المؤتمر الإسلامي سنة 1936.

واعتمدت الجمعية في نشاطها على وسائل معروفة كالمسجد، والمدارس الحرة للتعليم والتربية وتكوين الإطارات والنوادي للنشاطات الثقافية وكذا الصحافة لنشر أفكارها وخاصة صحيفتي الشهاب و البصائر.

هذا النشاط المميز للجمعية جعلها في وضع لا يحسد عليه إذ برز معارضون لنشاطاتها فإلى جانب مخططات الإدارة الفرنسية في مواجهة جمعية العلماء،وإغتيال الشيخ محمود كحول نجد معارضة النواب و رجال الزوايا والمرابطين، وكذا المبشرين ورجال الدين المسيحيين.

القانون الأساسي لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين بتاريخ 5 ماي 1931.

بقلم : عبد الحميد بن باديس

القسم الأول : الجمعية

الفصل الأول

تأسست في عاصمة الجزائر جمعية إرشادية تهذيبية تحت اسم الجمعية العلماء المسلمين الجزائريين مركزها الاجتماعي بنادي الترقي الكائن ببطحاء الحكومة عدد 9 بمدينة الجزائر.

الفصل الثاني

هذه الجمعية مؤسسة حسب نظام وقواعد الجمعيات المبينة بالقانون الفرنسوي المؤرخ بغرة جويلية سنة 1901.

الفصل الثالث – لا يسوغ لهذه الجمعية بأي حال من الأحوال أن تخوص أو تتداخل في المسائل السياسية.

القسم الثاني : غاية الجمعية

الفصل الرابع القصد من هذه الجمعية هو محاربة الآفات الاجتماعية كالخمر والميسر، والبطالة والجهل، وكل ما يحرمه صريح الشرع وينكره العقل وتحجره القوانين الجاري بها العمل.

الفصل الخامس تتذرع الجمعية للوصول إلى غايتها بكل ما تراه صالحا نافعا لها غير مخالف للقوانين المعمول بها، ومنها أنها تقوم بجولات في القطر في الأوقات المناسبة.

الفصل السادس للجمعية أن تؤسس شعبا في القطر، وأن تفتح نوادي ومكاتب حرة للتعليم الابتدائي.

القسم الثالث : أعضاء الجمعية

الفصل السابع

أعضاء على ثلاثة أقسام:

مؤيدون وقيمة اشتراكهم عشرون فرنكا عاملون وقيمة اشتراكهم عشرة فرنكات مساعدون وقيمة اشتراكهم خمسة فرنكات.

الفصل الثامن يتألف المجلس الإداري من الأعضاء العاملين فقط.

الفصل التاسع الأعضاء العامون فقط هم الذين ينتخبون كل سنة أعضاء المجلس الإداري المتألف من رئيس ونائب له وكاتب عام ونائب له وأمين مال ونائب له ومراقب، وأحد عشر عضوا مستشارا.

الفصل العاشر للجمعية أن تنشى بمركزها بالجزائر مكتبا يكون على رأسه مدير مكلف بإدارة شؤونها ومصالحها.

الفصل الحادي عشر وللجمعية أيضا أن تحدث مكاتب عمالية في كل من العمالات الثلاث وعلى رأس كل مكتب منها كاتب مكلف بإدارة شؤون الجمعية وهذه المكاتب كلها تكون مرتبطة أتم الارتباط بالمكتب المركزي.

الفصل الثاني عشر الأعضاء العاملون هم الذين يصح أن يطلق عليهم لقب عالم بالقطر الجزائري بدون تفريق بين الذين تعلموا ونالوا الإجازات بالمدارس الرسمية الجزائرية والذين تعلموا بالمعاهد الإسلامية الأخرى.

الفصل الثالث عشر الأعضاء المؤيدون والأعضاء المساعدون يشملون كل من راق له مشروع الجمعية من غير الطبقة المبينة بالفصل المتقدم وأراد أن يساعدها بماله وأعماله على نشر دعوتها الإصلاحية.

القسم الرابع : مالية الجمعية

الفصل الرابع عشر مالية الجمعية تتألف من معلوم اشتراكات الأعضاء بكافة أنواعهم المبنية في الفصول المتقدمة.

الفصل الخامس عشر للجمعية أن تلتمس وتقبل من الحكام المحليين إعانات مالية.

الفصل السادس عشر مبلغ الاشتراكات والإعانات يقبضه أمين المال ويسلم فيه وصلا.

الفصل السابع عشر مال الجمعية يوضع باسمها في إحدى البنوك المحلية ولا يبقي أمين المال منه تحت يده أكثر من خمسمائة فرنك.

الفصل الثامن عشر لا يجوز إخراج شيء من المال بقصد صرفه إلا بأمر كتابي عضي من الرئيس والكاتب العام وأمين المال، وذلك تنفيذا لما يقرره المجلس الإداري.

الفصل التاسع عشر يصرف مال الجمعية فيما تقتضيه مصلحتها ويوجبه الوصول إلى غايتها المبينة بالفصل الرابع من هذا القانون الأساسي.

القسم الخامس : الاجتماعات الإدارية والعامة

الفصل العشرون المجلس الإداري يجتمع في الأوقات التي يراها مناسبة، ويجب أن تكون جلساته كلها مسجلة في دفتر محاضر الجلسات، وكل قرار يقرره المجلس ولا يكون مسجلا بالدفتر المعد لذلك يعتبر لغوا لا عمل عليه، ويجب أن يمضي المحضر رئيس الجلسة وكاتبها.

الفصل الحادي والعشرون ينعقد الاجتماع العام لسائر الأعضاء مرة في السنة، وينعقد هذا الاجتماع بمدينة الجزائر، باستدعاء من الرئيس، وزيادة على هذا الاجتماع السنوي يجوز عقد اجتماع آخر في أثناء السنة في الزمان والمكان اللذين يعينهما الرئيس، وبعد أن يتفاوض اعضاء الجمعية في أثناء الاجتماع العمومي العادي في برنامج الجمعية وتعرض عليهم أعمال الجمعية في السنة السابقة تنعقد جلسة ثانية يحضرها الأعضاء العاملون والمؤيدون والمساعدون، ويُعلمون بحالة الجمعية الأدبية والمالية، ثم يباشر الأعضاء العاملون فقط انتخاب الهيئة الإدارية.

الفصل الثاني والعشرون إذا شجر خلاف بين عضوين أو أكثر من أعضاء الجمعية أو تغيرت سيرة أحد الأعضاء بما تراه الجمعية ماساً بحياتها، فلمجلس الإدارة أن يعين لجنة بحث وتحكيم تشمل خمسة من الأعضاء العاملين وخمسة من الأعضاء المؤيدين وهذه اللجنة تعرض نتيجة بحيها وما تراه في القضية على المجلس الإداري، وهذا الأخير يطبق العقوبات والأحكام المنصوص عليها في اللائحة الداخلية التي ستوضع للجمعية.

الفصل الثالث والعشرون لا ينظر في طلب متعلق بحل الجمعية إلا إذا كان صادراً من ثلث الأعضاء على الأقل، ولا يعمل به، ولا ينفذ إلا إذا صادق عليه أربعة أخماس الأعضاء العاملين، وإذا الحلت الجمعية لا قدر الله – يُسَلَّم أثاثها ومالها إلى جمعية خيرية إسلامية يعينها المجلس الإداري.

3– مسارها السياسي

واصلت الجمعية نشاطها خلال الثلاثينات رغم المضايقات التي تعرّضت لها من طرف الإدارة الاستعمارية ومعارضة خصومها، من خلال المدارس والصحف والنوادي حتى اندلاع الحرب العالمية الثانية حين امتنعت عن تأييد فرنسا فقّللت من نشاطها وأوقفت صحفها ممّا جعل السلطة الفرنسية تقوم بنفي البشير الإبراهيمي إلى آفلو، وانضمت الجمعية إلى أحباب البيان، التنظيم الذي أسسه فرحات عباس، وبعد الحرب العالمية الثانية واصلت مهمتها الإصلاحية تحت رئاسة البشير الإبراهيمي إلى غاية

اندلا ع الثورة التحريرية أين أصدر الشيخ الإبراهيمي بيان جمعية العلماء المسلمين من القاهرة بتاريخ 14 نوفمبر 1954 يدعو فيه الشعب إلى الالتفاف حول الثورة، وسنة 1956 أصدرت السلطات الفرنسية حلّ الأحزاب السياسية ومنها جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.